الى اريد ان اصلى لك واد عوطهذا الميت فيسره
لى وتقبله منى كذا فى مبسوط صدر الاسلام
واستقبال القبلة لغير الخائف عطف على
قوله والنية فللمكى فرضه اصابة عينها ايجما
تفسير لقوله واستقبال القبلة حتى لو
صلى مكى فى بيته فى مكة ينبغى ان يصلى بحيث
لو ازيلت الجدران يقع استقباله على سطر الكعبة
ولغيره اى لغير المكى فرضه اصابة جهتها
فى الصحيح لانه ليس فى وسعه الا هذا والتكليف
بحسب الوسع وقال الخرجانى فرضه الغائب عنها
اصابة عينها وفائدة الخلاف تظهر فى اشتراط
نية عين الكعبة فعنده يشترط وعند غيره لا
والخائف مطلقا سواكان من عدو او سبع او
مرض ولا يجد من يحوله الى القبلة او كان على
خشبة فى البحر يصلى الى اى جهة قدر ومن

اشتبهت عليه القبلة تحرى اى من عجز عن
استقبال القبلة ولم يكن عنده من يساله
بانظماس الاعلام وتراكم الظلام وتضام
الغمام لزمه التحرى وهو بذل المجهود فى
نيل المقصود هذا اذا اشتبهت فى المفازة
او فى مسجد محلة اخرى ولا محراب له اما اذا
اشتبهت عليه فى بيته فلا يتحرى وان اخطا
المتحرى لم يعد مطلقا سواكان استقبل
او استدبر وقال الشافعى يعيد ان استدبر
وان علم به اى بالخطاء فى صلاته استدار الى
القبلة واتم الصلاة وكذا لو تحول رايه
الى جهة اخرى توجه اليها ولو تحرى قوم
جهات وجهلوا حال امامهم تجزئهم اى
تكفيهم تلك الصلاة صورته رجل ام قوما
فى ليلة مظلمة فتحرى وصلى الى المشرق

Copyright © King Saud University